

7676 - حكم استخدام أدوات التجميل - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تقول ما حكم استخدام أدوات التجميل الكثيرة التي توضع على الوجه التجميد على سبيله اذا كان شيء ما هو ما هو ما يغير ثقة الله مثل حنا مثل الكحل العين مثل الديرة في الشفا الشفة وما اشبه ذلك. الشيء المستعمل المعتاد - 00:00:00
الذي لا حرج فيه ولا نجاسة فيه لا بأس. التجميل بين النساء وبين زوجها لا بأس بذلك. اذا كان ليس فيه محظوظ. اما اذا كان فيه محظوظ مثل وشم - 00:00:21

منهي عنه الرسول الاعلى الواشمة والمستوشمة او مثل قص الحواجب او نصف الحواجب هذا منكر او السماع شيء نجس لا لا يجوز استعماله او ما اشبهه. اما اذا كان تجميل بشيء مباح مثل الكحل - 00:00:35
مثل صبغ الشهب بالليرة مثل او اشبه ذلك الشيء المباح لا حرج فيه. نعم - 00:00:54